

## وزارة التموين والتجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٧١ لسنة ٢٠٠٠

صادر بتاريخ ٢٠٠٠/٣/١٢

وزير التموين والتجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ بشأن التعاون الاستهلاكي :

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٣١ لسنة ١٩٧٥ بشأن إصدار اللائحة الداخلية

للجمعيات التعاونية الاستهلاكية :

وعلى القرار الوزارى رقم ١٦٧ لسنة ١٩٩٧ بشأن تعديلات اللوائح الداخلية

للجمعيات التعاونية الاستهلاكية :

وعلى مذكرة الاتحاد التعاونى الاستهلاكى المركزى المؤرخة فى ٢٠٠٠/٢/٢٣ :

وعلى مذكرة الإداراة العامة للتعاون الاستهلاكى المؤرخة فى ٢٠٠٠/٢/٢٦ :

وعلى مذكرة الإداراة العامة للتعاون الاستهلاكى المؤرخة فى ٢٠٠٠/٢/٢٩ :

نرر :

مذكرة أولى - يعين مجلس إدارة مؤقت للجمعية التعاونية الاستهلاكية المنزليه بادفو -

محافظة أسوان لمدة عام ، من السادة :

١ - محمد زكي محمود حداد .

٢ - عبد القادر محمد حبيب .

٣ - خالد عبد الفتاح عرجون .

٤ - أسامة أمين حسن إسماعيل .

٥ - عبد الحميد جلال حسن .

**مادة ثانية** - يتعول هنا المجلس كافة الاختصاصات المخولة لمجلس إدارة الجمعية في القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ والنظام الداخلي للجمعية ، على أن يتعول هذا المجلس تشريف هذه الجمعية بكافة السهل .

**مادة ثالثة** - يدعو المجلس الجمعية العمومية قبل شهرين من انتهاء مدة ويعرض عليها تقريراً مفصلاً خلال فترة إدارته ، على أن يجري في نفس الجلسة انتخاب مجلس إدارة جديد للجمعية طبقاً للنظام الداخلي .

**مادة رابعة** - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

وزير التموين والتجارة الداخلية

الدكتور حسن حضر